

الرعاية خَارَج السجن¹

وتشمل نقطتين هما: رعاية أسرة السجين أثناء وجوده في السجن. وأيضًا رعاية هذا السجين بعد الإفراج عنه.

رعاية أسرة السجين:

وتشمل رعايتها روحيًا، وماديًا، واجتماعيًا ونفسيًا.

1. العناية الروحية:

وهي مسئولية الكنيسة التابعة لها الأسرة. وينحصر دور خدمة السجن في الاتصال بهذه الكنيسة لتقوم بهذه الرعاية. هذا إذا كانت أسرة السجين خارج نطاق خدمة الكاهن المسئول عن خدمة السجن.

2. العناية المادية (في حالة احتياج أسرة السجين):

أ) تخصيص مبلغ شهري ثابت من الإيبارشية لكل أسرة لها عائل مسجون في أي سجن من سجون الجمهورية.

ب) تقديم معونة مالية في الأعياد، وفي بدء الدراسة بالمدارس والكلليات.

ت) المساعدة المادية للأسرة لزيارة قريبها في السجن.

العناية الاجتماعية والنفسية:

أ. العمل على رفع المعاناة النفسية عن أفراد أسرة السجين، عن طريق دمجه في الحياة الكنيسة الروحية والترفيهية.

وذلك من خلال الرحلات، أو نادي الكنيسة، أو باقي أنشطتها، حتى لا يتأثروا بظروف قريبهم السجين.

ب. الاستفادة من الإعانات والمساعدة المقننة بواسطة وزارة الشؤون الاجتماعية، ومعونة مشروع مبارك للتكافل الاجتماعي.

ت. تدريب زوجات المسجونين على أعمال أو حرف مناسبة لكسب الرزق، وبخاصة حينما يكون السجين محكومًا على بفترة طويلة.

رعاية السجين بعد الإفراج عنه:

1) العناية الروحية بالمفرج عنه:

¹ مقالة لقداسة البابا شنودة الثالث: رعاية المسجونين 2 - الرعاية خَارَج السجن، مجلة الكرازة 1997/4/11

ضرورة التأكد من ارتباطه بالكنيسة، عن طريق الاتصال بالأب الكاهن المسئول عن منطقته، بواسطة أية وسيلة إتصال مناسبة للتأكد من متابعتة روحياً. ويفضل أن يبذل كاهن السجن بعض الجهد في المراحل الأولى من الإفراج، حتى يتأكد من جدية ارتباط المفرج عنه بالكنيسة.

(2) العناية المادية به:

- أ) العمل على توفير فرصة عمل مناسبة للمفرج عنه. والتأكد من كفاية دخله من العمل الجديد. ومعاونته في مصروفات الأسرة حتى يستقر دخله. كما يمكن مساعدته في سداد الديون التي تترتب على سجنه.
- ب) دراسة إمكانية عمل مشروع صغير مناسب له، بعد التأكد من ارتباطه بالكنيسة، وبأنه لا يبدد مالية المشروع.
- ج) دراسة فكرة إنشاء مركز تأهيل، على غرار المركز الذي أقامته أسقفية الخدمات لمعالجة المدمنين. وذلك للمفرج عنهم الذين لا تسمح ظروفهم بالعودة إلى أسراتهم.

(3) العناية النفسية والاجتماعية:

- أ) التأكد من عدم عودة المفرج عنه إلى الخطية التي أدخلته السجن، أو أية خطايا أخرى تكون قد لصقت به وهو سجين.
- ب) العمل - إن أمكن - على إلحاق المفرج عنهم أو بعض التائبين منهم بالمؤسسات الكنسية المتخصصة، مثل بيوت المسنين أو مراكز علاج المدمنين.